

قرار رقم (٢٩٥) لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥ / ٥ / ٢

بشأن شطب تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين
بشركة الشمس للإسكان والتعمير

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين فى مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٢٧٧) لسنة ١٩٩٥ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة الشمس للإسكان والتعمير برقم (٥٨٠) .
وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفنى لصناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠١٥/٤/٧ .

وعلى مذكرة الإدارة العامة لترخيص صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠١٥/٤/٢٢ .

ق ر ر

مادة (١) : يُشطب تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة الشمس للإسكان والتعمير من سجل صناديق التأمين الخاصة بالهيئة .

مادة (٢) : يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويُعمل به من اليوم التالى لنشره وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

شريف سامي

رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦